

هـ

كتاب تحف

الابصار والبصائر *

بتدوين كتاب الاشباه

والنظائر * مؤلفه المصنف الامام الفاضل *

بحارى رب الفضائل العلامة الشيخ محمد أبو


الفتح الحنفى مفتى الثغر السكندرى

بلغه الله ما يشاء

من النعم وعفى عنه

آمين يا رب

العالمين




﴿وما توفيقى الا بالله العلى العظيم﴾

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ذى الفضل العظيم * الهادي من يشاء الى صراط مستقيم * والصلوة
والسلام على سيدنا ومولانا محمد صاحب الدين القويم * وعلى آله وأصحابه أولى
الفضل والتعظيم * (أما بعد) فيقول المرتضى الطاهر الخنفي * محمد
ابو الفتح الخنفي * لما كان كتاب الاشياء والسنن * تأليف العلامة الشيخ زين ابن
نجيم ذى المفاتيح * مشتملا على الحجم الغفير من المسائل * ومحتويا على ما لم يتوعد عليه
غيره من كتب الافاضل * الا انه بنسخه على هذا المنوال * الذي لم يوجد له سابقة
مثال * عسر على مثل الوقوف على ما حواه من الفوائد * وما اشتمل عليه من بديع
الفرائد * سيما عند الحاجة اليها * والاضطرار الى العثور عليها * وذلك لتفرقها
في الضوابط والقواعد * وغيرها مما وعاه من جيل العوايد * أردت جمعها في

الفن الثاني * والمحاقها بأبوابها بديعة الشكل والمعاني * ليسهل الوقوف
 عليها لكل طالب * ويكثر الانتفاع بها لكل راغب * وقد أضفت الى ذلك
 تكملة العلامة الشيخ عمر بن نجم للفن السادس فن الفروق الفن الفاسق تكثيرا
 للقائدة وتقيما للغرض المقصود السابق * وزدت من حواشها وغيرها قليلا من
 التوضيحات * ونزرا من التصويبات * وبوبت ما لم يبوب له المؤلف من المهمات
 * كالنزاعة والمسافة والشرب واحياء الموات * وقد يكون للسؤال مناسبة بياين
 فأكثر من ذلك فأنتهاني كل منها المناسبة ما هنالك * راجيا منه تعالى العفو والعافية
 والرحمة والقبول * وزيادة النفع به وبلوغ المأمول * (وسميته اتحاف الابصار
 والبصائر بتبويب كتاب الاشباه والنظائر) * والله تعالى اسأل وبنييه المصطفى
 الكريم صلى الله تعالى عليه وسلم أتوسل * ان يجعله خالص الوجهه الكريم * وان
 يديم النفع به انه جواد كريم آمين وصل اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم



(قال صاحب الاشباه)

(كتاب الطهارة) شرائطها نوعان شروط وجوب وهي تسعة الاسلام
 والعقل والبلوغ ووجود الحدث ووجود الماء المطلق الطهور الكافي والقدرة
 على استعماله وعدم الحيض وعدم النفاس وتنجز خطاب المكلف بضيق الوقت
 (وشروط) صحة وهي اربعة مباشرة الماء المطلق الطهور بجميع الاعضاء وانقطاع
 الحيض وانقطاع النفاس وعدم التابس في حالة التطهير بما ينقضه في حق
 غير المعذور بذلك (المطهرات للنجاسة خمسة عشر) المايح الطاهر القالع
 وذلك النعل بالارض وجفاف الارض بالشمس ومسح الصقييل ونحت الخشب
 وفرك المني من الثوب ومسح المحاجم بالخرق المبتلة بالماء والناثر وانقلاب العين
 والديباجة والتقور في الفسارة اذا ماتت في السمن والذكاة من الاهل في المحل ونزح
 البئر ودخول الماء من جانب وخروجه من الآخر وحفر الارض بقلب الاعلى اسفل
 (وذكر بعضهم) ان قسمة التلي من المطهرات فلو تنجس برفقة سم طهرو في التحقيق
 لا يطهروا ونما جاز لكل الانتفاع للشك فيها حتى لو جمع عادت (الثوب)